

# امراة مصابة بإفرازات مستمرة قد لا تميز بينها وبين علامة الطهر من الحيض فكيف تصلي؟ الشيخ اللحيدان

صالح اللحيدان

تذكر ان عذرها الشهري كان قبل زواجها سبعة ايام متواصلة وبعد ان تزوجت صارت ترى الدم في الثلاثة الايام الاولى تقريبا ثم ينقطع لمدة يوم ثم يعود ويستمر لمدة سبعة او ستة ايام - [00:00:00](#)

اسأل هل تنتظر حتى ترى الطهر بعد السبعة ايام ثم تغتسل وتصلي؟ علما بانها احيانا لا ترى الطهر بل تغتسل عند تمام سبعة في ايام لانها مصابة بإفرازات مستمرة قد لا تميز بينها وبين علامة الطهر وترجو التوجيه - [00:00:15](#)

العادة معتبرة هو توالي الدم واليوم الذي يكون بين الثلاثة الاولى والسبعة الاخيرة ان كان يوما نقيًا لا صفرة فيه ولا كدرة فانها تغتسل وتصلي فيه فان الصحيح ان ما كان في اثناء العادة - [00:00:36](#)

من انقطاع تام بحيث لا رطوبة ولا صفرة ولا كدرة يعد طهرا اذا كان يوما فهذا اليوم الذي تراه اثناء المدة تغتسل وتصلي الا اذا كانت ترى فيه صفرة وكدرة ووصحا كما يسميه النساء - [00:01:01](#)

فالنهوض جزء من العادة وقوله صارت عشرة ايام هذا نوع من الاحتلال العادة فالعادة قد تكون في فترة بعدد محدود ثم تتغير بعدد اخر زيادة او نقصا فما تكرر فهو هذا - [00:01:24](#)

- [00:01:46](#)